

# اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة

أ. تعلن الإدارة العامة للشركات والتسجيلات التجارية بأمانة اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة بأنها قد استأنفت نشاطها في تسجيل العلامات التجارية في الجماهيرية العظمى وذلك على مختلف السلع والخدمات وعلى المعينين بالأمر التقم للإدارة المختصة لتسجيل علاماتهم التجارية لغرض اكتساب الحماية القانونية لها

2. بالنسبة لأصحاب العلامات المسجلة قبل هذا الإعلان بإمكانهم التقدم بطلباتهم لتسوية أوضاعهم مصححين بالمستندات التالية:

أ - صورة من إيصال الاستلام الرسمي

ب - إيصال سداد الرسوم المقررة

ج - ملف متكامل - يشمل طلب تصحيح وضعه العلامة والمستخرج التجاري بالملك العلامة يصدق عليه من القنصلية الليبية في حالة كون صاحب العلامة من غير مواطني الجماهيرية العظمى

د - توكيل رسمي يصدق عليه من القنصلية الليبية يتم بوجبه توكيل ليبي للقيام بالإجراءات تباعاً عن صاحب العلامة إذا كان غير مقيماً في الجماهيرية العظمى

هـ - عدد ( 10 ) صور من العلامة

3 - يمنح أصحاب العلامات التجارية مدة زمنية أقصاها ( 6 ) سنة

لتسوية أوضاعهم للاقتصاد والتجارة المختصة لتسوية أوضاع علاماتهم - تبدأ من تاريخ

1372/7/1 ور ( 2004 ف ) ولغاية 1372/12/31 ور ( 2004 ف )

وسوف لن ينظر لأي طلبات تصوية بعد انقضاء هذه المدة

4 - يتم ترجمة جميع المستندات داخل الجماهيرية العظمى من قبل مترجم قانوني معتمد